

قرار :

(المادة الأولى)

تطبيق أحكام القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٧١ على السيد / عادل محد توفيق الطيب الشرعي الذي استقال ، للعمل في الخارج دون اتخاذ إجراءات الهجرة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذي الحجة سنة ١٣٩٦ (٢٩ نوفمبر سنة ١٩٧٦)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩١٤ لسنة ١٩٧٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦٧ لسنة ١٩٧٦ بتشكيل الوزارة ؛

قرار :

(المادة الأولى)

يقوم السادة الوزراء بأعمال من يتغيب منهم للسفر إلى الخارج طبقا لما هو موضح قرين اسم كل منهم من الكشف المرانق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذي الحجة سنة ١٣٩٦ (٢٩ نوفمبر سنة ١٩٧٦)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩١٢ لسنة ١٩٧٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون المحكمة العليا الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ١٩٦٩ ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٠ بشأن الإجراءات والرسوم أمام المحكمة العليا ؛

وعلى قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ ؛

قرار :

(المادة الأولى)

يعين السيد / عبد الحميد عثمان عبد الحميد المستشار بهيئة مفوضي الدولة بالمحكمة العليا وكيلا بهيئة مفوضي الدولة بالمحكمة (على سبيل التذكير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذي الحجة سنة ١٣٩٦ (٢٩ نوفمبر سنة ١٩٧٦)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩١٣ لسنة ١٩٧٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٧١ في شأن معاملة المهاجرين من العاملين الذين يعودون إلى الوطن ؛